

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ان لا اله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى صحبه سلم تسليما أما بعد:

فإن معرفة الخطأ و الشر مقصود منها محاذرتة وتجنبه، وحتى لا يأتي العبد إلا بالطاعة على وجهها الشرعي الصحيح عن حذيفة رضي الله عنه قال: ((كان الناس يسألون النبي عن الخير وكننت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه)) وقد قال الأول:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يدري الخير من الشر يوشك أن يقع فيه

ولذا أحب التنويه عن أخطاء تقع من قاصدي النسك بالحج والعمرة * فمن أهم الأخطاء الواقعة لقاصدي الحج أو العمرة ، والمسافرين لهما: **1-** أن يكون مراده وقصده في أداء عباده الحج أو العمرة، أو غيرهما الذكر والمدح من الناس أو الرياء والسمعة، ويتطلع لذلك وأن يُمدح به وهذا خطر عظيم يقدر في التوحيد وأصل الإيمان بالله، مع ما يصاحبه من الهم العظيم بمراقبة الناس ((ومن رأى رأى الله به، ومن سمع سمع الله به)).

2- اختيار رفقة أو صحبه غير صالحه، ولا تتناسب مع هذه العبادة الجليلة، من أهل الفسق والفجور، والتخلف عن الصلوات، أو أصحاب اللهو واللعب

وكثرة المزاح وقسوة القلوب، فإن هؤلاء وأمثالهم ممن يصرفون عن العبادة، ويشغلون الأوقات الفاضلة في الزمن الحرام والمكان الحرام، بما يضر أو بما لا ينفع!

3- بذل المال الحرام من الكسب الخبيث شرعا لأداء النسك، والله عز وجل طيب لا يقبل إلا طيبا، فيجب انتقاء أطيب مكاسب العبد لهذه العبادة، بل ولجميع شأن الدنيوي والتعدي.

4- تأخير الحج والعمرة حتى يهرم الإنسان أو تدركه الشيوخة وسن العجز، كما نلاحظه من طوائف من الحجيج . والواجب المبادرة لقضاء فريضة الحج والعمرة بمجرد الاستطاعة المالية والبدنية.

5- سفر المرأة لوحدها أو مع نساء مثلها، بلا محرم شرعي وهو: زوجها، أو من يحرم عليها النكاح منه على التأييد. فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مع ذي محرم)) متفق عليه. ووجود المحرم للمرأة شرط في الحج من جهة استطاعتها عليه، وكذا في العمرة.

***من الأخطاء الواقعة في ركن الإحرام بالنسك:**

1- تأخير الإحرام عن ميقاته الزماني والمكاني، فكما لا يصح الحج في غير زمان المحدد له شرعا، فلا يصح الحج في محرم أو رجب أو رمضان، كذلك لا يصح الإحرام بالحج والعمرة من غير المواقيت المكانية التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وهي خمسة:

ذو الحليفة وتسمى (أبيار علي) والجحفة ، ويللمم ، وذات عرق، وقرن المنازل وهو الان يسمى (السيل الكبير) ، و(وادي محرم) لمن أتى عليهن أو حاذهن بطائرة أو سفينة أو سيارة.

2- تطيب ملابس الإحرام بالعطر والطيب، ومس الطيب من محظورات الإحرام. والواجب غسلها منه.

3- تحديد بعض الناس لباساً محدداً للنساء تحرم بهذا لون محدد كالأبيض أو الأخضر أو الأبيض أو الأسود، أو ذا هيئة محددة. وليس للباس المرأة في إحرامها لون أو هيئة محددة، سوى البعد التام عن مظهر الزينة والسفور.

4- الاشتغال أثناء الإحرام بالفحش والزور من القول والفعل، وترك التلبية والذكر والدعاء والتهليل والتحميد والتسبيح وقراءة القرآن..

*** ومن أهم الأغلاط في شعيرة الطواف بالبيت الحرام:**

1- رفع بعض الحاجج يديهم تحية للبيت وللكعبة عند رؤيتها، مع أن المشروع الدعاء وهو الدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم عند دخول الحرم بتقديم الرجل اليمنى، وقول: (بسم الله اللهم صلي على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وأدخلني أبواب رحمتك) وغيره مما ثبت عنه.

2- مزاحمة الحجيج ومدافعهم وأذيتهم أثناء الطواف، ولا سيما عند استلام الحجر الأسود أو الركن اليماني. وكذا رفع الصوت بالدعاء والذكر من الرجال والنساء.

3- تضيق بعض الحجاج على نفسه وعدم مراعاته إخوانه بالصلاة أمامهم في زحمة المطاف ولاسيما خلف المقام و عدم المبالاة بالزحام وكبار السن الخ

4- تمسح وتبرك بعض الحجاج بجدار الكعبة أو لباسها أو المقام أو أبواب الحرم وجدرانه، وهذا ربما قدح في توحيد الحاج وإيمانه بالله، وأخرجه عن مقصود حجه! بقصد هذه من دجون الله تبركاً و اعتقاداً .

5- ومن الأخطاء دخول بعض الطائفين داخل حجر اسماعيل ((الحطيم) مما يفسد ذلك الشوط المترتب عليه فساد الطواف.

6- ثم من الخطأ صلاة الطائف للركعتين في مواطن الزحام الشديدة، أو وهو عاري المنكبين من إحرامه، وربما صلاهما وليس عليه سوى الإزار؟! وفي الحديث ((لا يصلين أحدكم ليس على عاتقه من ثوبه شيء)).

7- وبعضهم ربما طاف بالبيت وعليه جنابه او حيض ونفاس، وطواف هؤلاء غير صحيح!

* ومن الأخطاء التي يقع فيها بعض المحرمين في السعي:

1- اعتقاد أن لكل شوط سواء من الطواف بالبيت أو السعي بين الصفا والمروة دعاء مستقلاً، كما يظهر في كتب الأدعية، والمشروع أن يدعو كل بما يحتاجه ويناسبه، ويتأسى بالنبي عليه السلام بجوامع الدعاء.

2- وكذا من الأخطاء في الطواف والسعي ، الذكر والدعاء جماعيا وبصوت مرتفع وربما أزعج الحجيج و العمار.

3- وبعض الحجاج لجهلهم يبدو أن بالمروة قبل الصفا، وهذا مخالفة صريحة لعبادة السعي ، وإبطال له.

4- وبعضهم ربما لم يتم السعي بين الصفا والمروة فيرجع في أثناء الشوط ولا يتم الشوط إلا باستيعاب ما بين الصفا والمروة.

5- اعتقاد بعض الناس عدم قطع الطواف أو السعي عند إقامة الصلاة الواجب أداء الصلاة مع الجماعة، ثم إكمال الطواف والسعي بعدها.

6- تمسح بعض الحجيج بجدران المسعى وأبواب الحرم أو تقبيل الأعمدة أو جبل الصفا والمروة. وهذه خرافات وضلالات ما أنزل الله بها من سلطان بل تقدح في العقيدة.

7- دوران من يسعى في الأدوار العليا حول القبة عند الصفا أو المروة مع اعتقاد عدم صحة السعي بلا هذا الطواف، وهذا خطأ شنيع بدأ يفشو بين الحجاج لاسيما بعد هذه التوسعات في المسعى.

8- اشتغال الحاج بالكلام مع الرفقة او بالنظر والمشاهدة خلال أشواط السعي بدل الذكر والدعاء وقراءة القرآن.

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول فيما صح عنه ((إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار، لإقامة ذكر الله عز وجل)).

● وأهم الأغلط الواقعة في الوقوف بعرفة، و((الحج عرفة)) كما قال النبي صلى الله عليه وسلم:

1- إتياب الحاج نفسه ومن معه بالذهاب إلى الجبل للوقوف عنده، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ((وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف)) مع ما يحصل هناك من المزاحمة والمدافعة والتسبب بالهلكة وسوء الخلق والفحش في القول والفعل.

2- ومن الأخطاء أيضا تسمية الجبل بجبل الرحمة، وهذا ليس عليه دليل؟! وإنما اسمه الصحيح جبل ((إلال)) على وزن ((هلال))

3- الوقوف خارج عرفة إما في الوادي (وادي عرفة) أو (جنوب عرفة) والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ((عرفة كلها موقف وارفعوا عن بطن عرنة)).

علما بأن مسجد نمرة جزء كبير من مقدمته وقبلته في عرفة وخارج عن عرفة.

4- الاشتغال في يوم عرفة بالأكل والشرب والتمشي على المخيمات دون الذكر و الدعاء والاستغفار، ومن ذلك أيضاً في اليوم العظيم بالنوم أو الضحك والمزاح الكثيرين ..

5- الدفع عن عرفة قبل غروب الشمس، والعجلة والإسراع ركضاً وبالسيارات واستخدام الأبواق والمسابقة وأذية الحجاج بالقول والفعل.... والنبي صلى الله عليه وسلم لما دفع من عرفة بعد استحكام غروب الشمس أشار للناس بيده وقال ((السكينة السكينة، فليس البر بالإيضاع)) أي ليس البر بالعجلة والإسراع.

6- ذهاب بعض الحجاج يوم عرفة لمكة اعتقاداً بفضل ذلك، وبعضهم يقف بعرفة في الصباح ثم يغادرها لمزدلفة ثم منى لرمي الجمرة فينتهي من ذلك كله قبل عصر يوم عرفة، وهذا خطأ شنيع يفسد الحج لأنه لم يقف بعرفة الوقوف الصحيح، والذي يبدأ من زوال اليوم التاسع: يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم العيد، كما دل عليه حديث عروة بن المضرس الطائي رضي الله عنه.

● ومن الأخطاء التي تقع في مشعر الوقوف بمزدلفة:

1- أن من الحجاج إذا وصل إلى مزدلفة يبدأ بجمع الحصى، والمشروع الذي عليه هديه صلى الله عليه وسلم البدء بالأذان ثم إقامة صلاة المغرب ثم العشاء حتى قبل الاستعداد للنزول، وحصى الجمار لا يشترط جمعها من المزدلفة، وإنما من أي مكان في الطريق أو منى وعليه فإن من الأخطاء تأخير أداء صلاتي المغرب والعشاء في مزدلفة، حتى أن بعضهم ربما لم يصلها إلا بعد مضي أكثر من الليل!؟

2- قضاء بعض الحجاج حوائجهم أمام الناس في مزدلفة دون مراعاة لستر العورة والأدب العام.

3- اعتقاد بعضهم أن الوقوف بالمزدلفة وذكر الله لابد أن يكون في مسجد مشعر الحرام فقط، والصحيح أن عرفة ومزدلفة كليهما موقف، كما قال صلى الله عليه وسلم ((وقفت هاهنا وجمع كلها موقف)).

4- وأهم الأخطاء في هذا الموضوع عدم وقوف بعضهم البتة بالمزدلفة، وهؤلاء تركوا شعيرة من شعائر الحج. ومنهم من يقف خارج المزدلفة ولا يتحرك حدود المزدلفة وأعلامها. والواجب أن يتقي الله العبد ما استطاع.

● وأهم الأخطاء التي تقع من الحجاج يوم العيد، وهو يوم الحج الأكبر لاشتماله على أكثر أعمال الحج:

1- اعتقاد أنه لابد من ترتيب الأعمال يوم العيد: رمي لجمرة العقبة ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف، وهذا الترتيب إن تيسر فهو سنة مستحبة وإلا فليس بلازم لاسيما مع حصول الزحام والضيق فيه، فلو طاف ثم حلق أو حلق ثم رمى فلا بأس. فإن النبي صلى الله عليه وسلم ما سُئل يوم العيد عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج، رفعا للحرج ودفعا للمشقة عن أمته، وهذا يتأكد مع وجود أسباب الزحام والتدافع والمشقة.

2- مزاحمة كبار السن والنساء في رمي جمرة العقبة في أول النهار يوم العيد، ولو تقدم هؤلاء بالرمي بعد مضي نصف الليل في المزدلفة، أو بعد زوال الشمس يوم العيد لحصل انفراج كبير عن الحجاج، وأداء للنسك بسهولة ويسر....

3- هدي الحج تمتعاً أو قراناً خارج حدود حرم مكة، وكذا ذبح بعضهم فدية الجبران لتك واجب أو فعل محذور من محظورات الإحرام خارج حدود مكة والذبح والنحر لا بد أن يكون داخل حدود الحرم لقوله تعالى (هدياً بالغ الكعبة). وفي الحديث (فحاج مكة كلها طريق ومنحر).

4- كذلك من الأخطاء في هذا تقديم الذبح قبل طلوع الشمس يوم العيد أو تأخيره على غروب الشمس يوم الثالث عشر من ذي الحجة. فهذان حداً وقت الذبح الزماني، وماسبق حده المكاني.

5- ذبح الإبل أو البقر والغنم وهذه هي بهيمة الأنعام فقط - وهي لم تستوف السن المحدد شرعاً وبوجود العيوب غير المجزئية لها بأداء النسك ولا مجزئ ذبح الدجاج أو لبط أو الخيل..... لأنها ليست من بهيمة الأنعام.

6- وأهم الأغلاط في يوم العيد شدة التراحم على الرمي وفي طواف الإفاضة، والحل هوفي تحري أوقات قلة الزحام على هذين المشعرين ليلاً للرمي ونهاراً للطواف.

* وألفت الانتباه إلى أهم الأغلاط التي يقع فيها الحجاج عند رمي الجمار:

1- تكسير الحصى من الجبال، أو غسلها، أو اختيار الحصى الكبيرة التي تؤذي بحملها و بالرمي بها، والمشروع في حجم الحصاة أن تكون بقدر حبة الحمص أو البندق ((كمثل حصى الخذف)).

2- اعتقاد أن المرمي في الجمار الثلاث: الصغرى والوسطى والكبرى- العقبة- هو الشيطان، ولذا نرى ونسمع من حماقات الرماة الشيء المزري والمضحك والمقصود بالرمي هو طاعة الله وإتباع رسله، وإقامة ذكره بالتسمية والتكبير والدعاء في هذه المواقف والمشاعر.

3- ومن الأخطاء الشائعة اخلال ترتيب الجمار، فيرمي الكبرى ثم الوسطى ثم الصغرى وهذا لا يصح، بل لابد من البدء بالصغرى ثم التثنية بالوسطى ثم الختم بالكبرى مع مراعاة وقت بدء الرمي للجمار الثلاث بعد زوال أيام التشريق، وامتداد الرمي إلى طلوع فجر اليوم الثاني. وملاحظة جواز جمع رمي يومين في يوم لأهل الأعدار ممن يقومون على خدمة الحجيج وشؤونهم.

4- ومن الأخطاء الشائعة ولاسيما عند المترفين- التوكيل في رمي الجمار من غير حاجة متحققة، وخفي على هؤلاء أن أداء عبادة الرمي من شعائر الله والله سبحانه يقول في آية سورة الحج) وذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب).

5- ومن الملاحظ المهمة في هذا المقام ضعف استشعار القربة والعبادة لله عند رمي الجمار مما يحصل من التدافع والتزاحم وعدم رحمة الكبير والصغير والضعفة من النساء والرجال ولو تحسس الحاج القربة والعبادة ورحمة إخوانه لزال كثير من الشر والضرر على الناس في هذه المواقف الشريفة، وفي المكان الحرام، والزمان الحرام.

6- ومن الأخطاء هاهنا رمي الشاخص، والمقصود ووقوع الحصاة في المرمى، كذلك زيادة بعضهم على السبع حصيات من باب قصد الزيادة وهي من البدع، أو تحريم الرمي من فوق ...

* ومن الأخطاء الواقعة من الحجاج في مشعر المبيت بمنى ليالي أيام التشريق، وهو واجب من واجبات الحج:

1- تهاون بعض الحجاج بواجب المبيت بمنى ليالي التشريق، فإن مجرد المبيت عبادة وشعيرة. بل ومنهم من يسافر يوم العيد ولا يبيت بقية الليالي ويوكل في الرمي، وترك المبيت مع القدرة عليه إثم ويوجب الكفارة بالدم كبقية ترك الواجبات.

2- اشتغال بعض الحجاج في أيام وليالي التشريق بمنى بالحرام قولاً، وفعلاً، وحالاً من الكذب، وسخرية، وهزوا، وافتراء، ولعب بالورق، ونظر إلى حرام، وأذية عباد الله، مع أن الواجب في شعيرة منى ذكر الله وتوحيده ودعاؤه وتعظيمه والانطراح بين يديه سبحانه بالتوبة، لعله أن يرجع من حجه مغفوراً له كيوم ولدته أمه، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

3- من الحجاج من يذهب للطواف نافلة في ليالي أيام التشريق أو للتسوق أو للنزهة والتمشي خارج منى، فيفوته المبيت مع قدرته عليه،

وهذا يوجب ترك الواجب من غير مبرر شرعي معتبر! ومنهم من يمضي

الليل باللهو وتعبير الأحلام واللعب بالحرام وتقطيع الأوقات.....

4- ومن الأخطاء عند البعض اعتقاد بقائهم على لباس الإحرام حتى بعد فعل اثنين من ثلاثة: الرمي لجمرة العقبة، أو الحلق، أو الطواف. ومن ظن ذلك وقع في البدعة بالزيادة على الشريعة. والاستدراك على النبي صلى الله عليه وسلم!؟

5- ومن ذلك أيضاً تحريم بعضهم الرمي للجمار الثلاث في أيام التشريق بالليل والتشديد في ذلك على المسلمين، من غير دليل صحيح صريح، ودلالة النصوص تقضي الجواز!

6- ومن الأخطاء الشهيرة لطول هذه الشعيرة، وجود الخلافات والمشاحنات، والقييل والقال، والفرقة وسوء الخلق مع الحجيج مما يسبب الفسوق الرفث، وفي الآية (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) وصح عن النبي عليه السلام قوله ((من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه)).

* هذا وثمة أخطاء تقع عند الطواف، سواء كان طواف الإفاضة وهو

ركن الحج، أو طواف الوداع، وهو واجب من واجبات الحج:

1- الطواف على حدث أكبر من جنبه أو حيض أو نفاس، ولا يصح الطواف في هذه الحال، إلا في حالة وحيدة معتبرة عند أهل العلم في الضرورة.

2- تعمد المزاحمة وأذية الطائفين بدفعهم أو الصلاة في طريقهم،
والواجب رحمة الصغير والكبير والضعيف، والبعد عن كل ما يسبب
ازعاجهم من قول أو فعل.

3- ومن الأخطاء اعتقاد البعض حرمة الطواف للإفاضة ليلاً، وهذا قول
باطل واعتقاد فاسد، فالطواف مشروع ليلاً ونهاراً، والنبي صلى الله عليه
وسلم يقول: ((لا تمنعوا أحداً طاف بالبيت من ليل أو نهار أن يصلي)).

4- تهاون بعض الحجاج بالوقوع على أهله - زوجته - قبل الفراغ من
طواف الحج، وهو طواف الإفاضة، فإن فعل وكان قد تحلل التحلل الأول
بالرمي والحلق فعليه دم، فإن لم يكن قد تحلل فعليه سؤال العلماء ليقفوا
على عذره وحاله ثم الحكم له بمقتضى ذلك!

5- سفر بعض الحجاج بلا وداع للبيت، والوداع آخر أعمال الحج فلا
يصح وداع بعده رمي جمار أو مبيت بمنى أو المبيت بمكة وسكنى بها مدة
خارجة عن المعتاد، وإلا فعليه إعادة الطواف وهذا الطواف للوداع مخفف
عن الحائض والنفساء.

6- تعمد ترك الطواف للوداع والفدي عنه بدم، لا يخرج عن طائفة الاثم
فتلتزم التوبة.

7- ومن الأغلاط الوخيمة الاستهانة بتعظيم شعائر الله، وحرمة
الله، بالإفناء بغير علم، ومن غير أهل العلم الموثوقين والمعتبرين بدعوى
التيسير أو التشديد، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه.

8- ومن الأخطاء الشائعة التهاون بفرائض الله، كترك الصلوات أو النوم
عنها، أو التخلف عن الجماعات، والتعرض لسخط الله بالوقوع فيما
حرمه، دون مراعاة لحرمة الزمان والمكان!

* ومن الأخطاء التي يقع فيها زائر ومسجد النبي صلى الله عليه

وسلم بمدينةنته:

1- يعتقد كثير من الحجاج وجوب زيارة المدينة بعد الحج أو قبله، وهذا الاعتقاد باطل، لأن زيارة المدينة والصلاة بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم وسجد قباء من السن أي المستحبات، وليس واجبا، ولا علاقة له بالحج.

2- عقد البعض نياتهم على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من سفرهم من بلادهم، وهذا مخالف لقول النبي صلى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى).

وبعضهم يورد حديثا من ((حج فلم يزرنني فقد جفاني)) وهو حديث موضوع مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم، لأصل له.

3- ومن الأخطاء الواقعة كثيراً فيمن زار المسجد النبوي التمسح بالقبر النبوي وبأبواب المسجد ومحاريبه وجدرانه، أو الطواف بالقبر، وكذا استقبال القبر من نواحي المسجد عند السلام أو الدعاء، وهذه كلها من البدع والخرافات التي تقدر في أصل التوحيد أو كماله الواجب. وكذا ما يحصل مثله في مقبرتي البقيع وشهداء أحد.

4- ومن الأخطاء الشائعة اعتقاد زيارة الأماكن التاريخية في المدينة كجبل

أحد ومسجد القبلتين والمساجد السبعة... الخ

والذي تستحب زيارته لمن كان في المدينة أربعة أشياء:

أ- مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، والمحافظة على الصلاة فيه.

ب- ومسجد قباء بالصلاة فيه ركعتين.

ج- ومقبرة البقيع.

د- وشهداء أحد بالدعاء لهم والسلام عليهم والاعتبار بهم فقط. دون قراءة الفاتحة عليهم أو سؤالهم أو طلب الحوائج والمدد والغوث منهم، فذاك من الشرك بهم مع الله في العبادة.

5- رفع الصوت واللغظ والمزاحمة والمدافعة عند زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه لمن كان في المدينة، والواجب الأدب التام والاحترام للمسلمين والوقار في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تعظيماً لله وتوقيراً لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم.

6- ومن المظاهر الفاشية استقبال الزائر للمسجد النبوي لقبره صلى الله عليه وسلم ووضع يده اليمنى على اليسرى كحاله في الصلاة حال السلام أو الدعاء، ولا سيما عقب الصلوات الخمس، وهذا من البدع النكراء المفضية للغلو بالنبي عليه السلام، ورفع عن منزلته الائقة به وفق الله الجميع لاجتناب هذه الأغلاط، والحذر من الوقوع فيها وعبادة الله على بصيرة والله أعلم.

كتبه د.

علي بن عبد العزيز بن علي الشبل